

غاية المرام في علم الكلام

تبع لقريش فبر الناس تابع لبرهم وفاجرهم تابع لفاجرهم وأيضا فإن الأئمة من السلف مطبقون على ان الإمامة لا تصلح إلا لقريش وتلقيهم لهذه الأخبار بالقبول واحتجاج بعضهم على بعض بها وقول عمر رضى الله عنه عن سالم مولى أبى حذيفة لو كان حيا لما تخالجنى فيه شك فإنما كان لأنه قد قيل إنه كان ينتسب إلى قريش ولعمري إن مثل هذا الشرط واقع فى مجال الاجتهاد .

وقد زادت الشيعة شروطا آخر وهو أن يكون من بنى هاشم معصوما عالما بالغيب لأننا نأمن بمبايعتهم من النيران وغضب الرحمن وهذه الشروط مما لم يدل عليها عقل ولا نقل ثم إن اشتراط الهاشمية مما يخالف ظاهر النص وإجماع الأمة على عقد الامامة لأبى بكر وعمر وبه يبطل اشتراط العصمة والعلم بالغيب أيضا ثم ولو اشترطت العصمة فى الإمام لأمن متبعيه لوجب اشتراطها فى حق القضاة والولاة أيضا فإنه ليس يلى ببيعته أشياء أكثر مما يلى خلفاؤه وأولياؤه .

ثم كيف يدعى اشتراط العصمة فى الإمامة مع الاتفاق على عقد الإمامة للخلفاء